

9035- حكم العمرة بنية التخلف لأجل العمل في المملكة بعد أدائها

- الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول في سؤاله الثالث منحت تأشيرة عمرة من بلدي بغرض اداء العمرة والعودة ولكن كانت نيتي ان اقضي العمرة ثم اتخلف للعمل بالمملكة. هل العمرة التي اديتها صحيحة؟ ام تجب اعادتها وينطبق علي قوله صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته لدنيا -

[00:00:00](#)

لا يصيبها الحديث. اذا كنت ليس مناسك العمرة ناويا بذلك وجه الله سبحانه وتعالى وعمرتك صحيحة. الحمد لله. اما كنت اعتمرتها لاجل الحيلة تخلف للعمل في المملكة فليس لك من الاجر شيء قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى -

[00:00:20](#)

بل الوعيد في هذا الشديد. قال الله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوفى اليهما ما لهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك

الذين ليس لهم في الاخرة الا النار. حبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون. وينطبق عليك حديث آآ مهاجر - [00:00:43](#)

ام قيس اذا كان هذا قصدك لم تقصد العمرة لوجه الله وانما قصدتها حيلة لاجل البقاء في المملكة والتخلف فانه ليس لك فيها اجر

عليك التوبة الى الله عز وجل والالتيان بعمرة آآ غيرها اذا لم تكن اعتمرت عمرة الاسلام. نعم - [00:01:02](#)